

وسائل الشيعة

[97] أبواب أحكام العيوب 1 - باب ان كل ما كان في أصل الخلقة فزاد أو نقص فهو عيب يثبت به الخيار في الرد الا مع التبري من العيوب (23230) 1 - محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن السياري قال: روى عن ابن أبي ليلى أنه قدم إليه رجل خسا له فقال: إن هذا باعني هذه الجارية، فلم أجد على ركبها حين كشفها شعرا، وزعمت أنه لم يكن لها قط. قال: فقال له ابن أبي ليلى: إن الناس يحتالون لهذا بالحيل حتى يذهبوا به، فما الذي كرهت ؟ قال: أيها القاضي إن كان عيبا فاقض لي به، قال: اصبر حتى أخرج إليك فإني أجد أذى في بطني، ثم دخل وخرج من باب آخر فأتى محمد بن مسلم الثقفي فقال له: أي شيء تروون عن أبي جعفر (عليه السلام) في المرأة لا يكون على ركبها شعر، ا يكون ذلك عيبا ؟ فقال: محمد بن مسلم: أما هذا نسا فلا أعرفه، ولكن حدثني أبو جعفر

أبواب أحكام العيوب الباب 1 فيه حديث واحد 1

- الكافي 5: 215 / 12. (*)